

شعب الإيمان

- 5109 - أخبرنا أبو الحسين بن بشران أنا ابن صفوان نا عبد الله بن محمد قال ي حدثني محمد بن الفضل الأزدي قال : نزل الحطه رجل من العرب و معه ابنته مليكة فلما جنه الليل سمع غناء فقال لصاحب المنزل : كف هذا عني .
قال له : و ما تكره من ذلك .
فقال : إن الغناء زائدة من زائدة الفجور و لا أحب أن تسمعه هذه يعني ابنته فإن كفته و إلا خرجت عنك .
- قال الشيخ أحمد Bه : ترك الغناء و الإعراض عن استماعه خير لما ذهب إليه هؤلاء السلف رحمهم الله ثم إن كان شعر محظور فهو حرام و ذلك بأن يكون مقولا في جنس غير حلال كالغلمان أو في محرمة من جنس حلال .
- قال الحليني C : و إنما خرج ذلك لما فيه من الإغراء بالحرام فدخل في قوله تعالى : .
{ و لا تعاونوا على الإثم و العدوان } .
و إن كان الغناء بشعر قيل في المجلس المحلل لا في عين الخاصة فلا بأس